

[147- 459] بعت لأحدهم بضاعة بـ ٥٣ ريالاً فلم يعطني المبلغ

حاضراً فقلت إذاً يكون السعر ٠٤ ريالاً إذا تأخر

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا سائل يقول لقد بعت لأحدهم بضاعة بخمس وخمسة وثلاثين ريالاً فلم يعطني المبلغ حاضراً فقلت إذاً يكون سعر البضاعة بأربعين ريالاً إذا كان السداد بعد ثلاثة أيام فهل هذه الصورة صحيحة؟ لا ما دام أنك - [00:00:01](#) ما يجوز أنك تزود ثمنها عقب البيع ما يجوز هذا ما دام تم العقد فلا يجوز أنك تزود ثمنها بعد البيع لأنه قال لك ما عندي شيء هالحين واصبر علي تقول أبزود عليك هذا ربا جاهلية - [00:00:21](#) هذا هو ربا الجاهلية نعم - [00:00:39](#)